

قرار رقم (٧٧٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٨ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيطى التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥

لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م  | الاسم                   | كود الهيئة | الشركة      | الرقم القومى   |
|----|-------------------------|------------|-------------|----------------|
| ١. | غادة على حسن عبد الفتاح | ٢٤٣٦٦      | مصر للتأمين | ٢٧٧.٨١٥.١٠٣.٦٦ |
| ٢. | ابراهيم محمد على سليمان | ٣٤٩٦٢      | مصر للتأمين | ٢٨٦.٣١٧٨٨٠.٦٧٣ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح